

بسم الله الرحمن الرحيم

١٤	رقم التبليغ :
٢٠١٤/٥/٧	التاريخ :

مجلس الدولة  
الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع

ملف رقم : ٨٦ / ٢ / ٣٧٦

السيد الأستاذ الدكتور/ رئيس جامعة دمياط

تحية طيبة وبعد ...

اطلعنا على كتابكم رقم (٢١١٠) المؤرخ ٢٠١٣/٩/٩ بشأن تحديد السن القانوني للبلوغ الأستاذ الدكتور/ ممدوح عبد المنعم صوفان رئيس جامعة دمياط السن المقررة للمعاش.

وحascal الواقع - حسبما يبين من الأوراق - أن السيد الأستاذ الدكتور/ وزير التعليم العالي وافق على الدعوة لإجراء انتخابات رئاسة جامعة دمياط، استناداً للبلوغ الأستاذ الدكتور/ ممدوح عبد المنعم صوفان رئيس الجامعة سن الستين في ٢٠١٣/٩/٢٠، وإذ ارتأى رئيس الجامعة المذكور الذي عين في منصبه بموجب قرار رئيس الجمهورية رقم (٢٠٥) لسنة ٢٠١٣ أن تاريخ بلوغه سن الستين هو يوم ٢٠١٣/٩/٢١ وليس ٢٠١٣/٩/٢٠ لكونه من مواليد ١٩٥٣/٩/٢١، وأن بداية العام الجامعي الجديد ٢٠١٤/٢٠١٣ قد وافق يوم ٢٠١٣/٩/٢١ بحسبانه السبت الثالث من شهر سبتمبر فإنه يحق له البقاء بوظيفته محتفظاً بكل مناصبه الإدارية لنهاية العام الجامعي ٢٠١٤/٢٠١٣ مع عدم جواز الاعتداد بما جرى عليه العرف الإداري بالجهات الإدارية في هذا الشأن من إنهاء خدمة العاملين لديها في اليوم السابق للبلوغ سن الستين، الأمر الذي يضم قرار وزير التعليم العالي



بالمواقة على الدعوة لإجراء انتخابات لرئاسة جامعة دمياط بعدم المشروعية؛ وإزاء ما تقدم تم عرض الأمر للإفادة بالرأي.

ونفيد: أن الموضوع عرض على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المنعقدة في ١٦ من أبريل عام ٢٠١٤ الموافق ١٦ من جمادى الآخر عام ١٤٣٥هـ؛ فاستبان لها أن المادة (١١٢) منه تنص على أن: "سن انتهاء الخدمة بالنسبة إلى أعضاء هيئة التدريس ستون سنة ميلادية. ومع ذلك إذا بلغ عضو هيئة التدريس هذه السن خلال العام الجامعي فيبقى إلى نهايته مع احتفاظه بكافة حقوقه ومناصبه الإدارية. وينتهي العام الجامعي بانتهاء أعمال الامتحانات في ختام الدراسة في العام الجامعي، ولا تُحسب المدة من بلوغه سن الستين إلى نهاية العام الجامعي في المعاش"، كما تبين لها أن المادة (٦٢) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بالقرار الجمهوري رقم (٨٠٩) لسنة ١٩٧٥ تنص على أن: "تبدأ السنة الجامعية في السبت الثالث من سبتمبر، وتستمر الدراسة ثلاثين أسبوعاً، وتكون عطلة نصف السنة لمدة أسبوعين وفقاً للموعد الذي يحدده مجلس الجامعة".

واستظهرت الجمعية العمومية مما تقدم أن المشرع في قانون تنظيم الجامعات حدد سن انتهاء خدمة أعضاء هيئة التدريس بستين سنة ميلادية، واختص من بلغ هذه السن خلال العام الجامعي بحكم استثنائي مؤداه البقاء في الخدمة لحين انتهاء العام الجامعي بانتهاء أعمال الامتحانات مع احتفاظه بكافة حقوقه ومناصبه الإدارية.

كما استبان للجمعية العمومية - وعلى وفق ما انتهت إليه المحكمة الدستورية العليا في حكمها الصادر في القضية رقم (١) لسنة ٧ قضائية "طلبات أعضاء" بجلسة ٦/٦/١٩٨٧ - أن المشرع اتخذ من التقويم الميلادي معياراً لاحتساب السن عند بداية التعاين أو انتهاء الخدمة لبلوغ السن والذي يُعد فيه بالأيام كأساس لحساب السنة، ولما كانت السنة الميلادية طبقاً لهذا التقويم تبدأ من أول يناير وتنتهي في ٣١ من ديسمبر، ومن ثم فإن السنة الميلادية على هذا النحو تكمل بانتهاء اليوم السابق على اليوم المقابل ليوم بدئها.



(٣)

تابع الفتوى ملف رقم: ٢٨٦/٢٧٦

وهدىً بما تقدم، ولما كان الثابت من الأوراق أن تاريخ ميلاد المعروضة حالته هو ١٩٥٣/٩/٢١ وأنه عين رئيساً لجامعة دمياط بموجب قرار رئيس الجمهورية رقم (٢٠٥) لسنة ٢٠١٣ حتى تاريخ بلوغه السن القانونية المقررة لترك الخدمة، فإن المعروضة حالته يكون قد بلغ سن التقاعد وهي ستين سنةً ميلادية في يوم ٢٠١٣/٩/٢١، وليس ٢٠١٣/٩/٢٠، وحيث إن العام الجامعي الجديد بدء بتاريخ ٢٠١٣/٩/٢١ الأمر الذي يخرج المعروضة حالته من مجال الاستفادة من الحكم الاستثنائي الوارد بالمادة (١١٣) من قانون تنظيم الجامعات المشار إليها بالبقاء في الخدمة لحين انتهاء العام الجامعي بانتهاء أعمال الامتحانات مع الاحتفاظ بكافة الحقوق والمناصب والإدارية، لبلوغه سن التقاعد قبل بداية العام الجامعي الجديد.

### لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع، إلى بلوغ المعروضة حالته سن الستين بتاريخ ٢٠١٣/٩/٢٠ وعدم أحقيتها تبعاً لذلك في الاستفادة من الحكم الاستثنائي الوارد بالمادة (١١٣) من قانون تنظيم الجامعات المشار إليه، وذلك على النحو المبين بالأسباب.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تم تحريره في: ٢٠١٤/٥/٧

رئيس

المكتب الفنى

المستشار

نائب رئيس مجلس الدولة  
معتز

المستشار

الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

رئيس

عصام الدين عبد العزيز جاد الحق  
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

